

المحاضرة العاشرة

اعداد :-م.د ضحى علي سلمان

مراحل الموازنة العامة

تمر الموازنة العامة بمراحل وهي الاعداد ،الاعتماد ،التنفيذ وكما يأتي:

1.السلطة المختصة بأعداد الموازنة:

تُعَدّ السلطة التنفيذية هي الجهة المختصة بتحضير الموازنة في جميع دول العالم، وهذا يعني أنه ليس للسلطة التشريعية دور في هذا التحضير، إذ يبدأ دورها بعد الانتهاء من هذه الخطوة والبدء في الخطوة التالية وهي اعتماد الموازنة، ويستند اختصاص السلطة التنفيذية في إعداد الموازنة على عدة اعتبارات منها:

- تتمتع الحكومة بقدرة أكبر من البرلمان على تقدير وجوه الإنفاق المختلفة التي تحتاجها كل وزارة بمختلف فروعها، وكذلك تحديد المبالغ اللازمة إنفاقها في كل وجه من وجوه الصرف، إلى جانب قدرتها على تقدير الإيرادات المتنوعة والمبالغ المنتظر تحصيلها من كل جهة على حدة.

- أن الموازنة، على الرغم من تعدد تقسيماتها وبنود إنفاقها وإيراداتها، تُعدّ وحدة واحدة لا تتجزأ، لأنها تعبر عن النشاط المالي للدولة خلال العام القادم، ومثلما يجب أن يسود الانسجام والتوافق بين أجزاء الموازنة المختلفة، فإن تحقيق ذلك لا يمكن أن يتم إلا من خلال توحيد الجهة التي تتولى عملية تحضيرها.

من الجدير بالإشارة أن العراق قد سار على ذات القاعدة، إذ أسند مهمة إعداد الموازنة العامة إلى السلطة التنفيذية، وهو ما أكد عليه قانون الإدارة المالية رقم (6) لسنة 2019 المعدل.

2.السلطة المختصة بالتصديق على الموازنة:

إذا كان إعداد الموازنة من اختصاص السلطة التنفيذية في جميع الدول، فإن اعتمادها يدخل في نطاق اختصاص السلطة التشريعية، إذ يُعدّ حق اعتماد الموازنة من الحقوق الأساسية التي تتمتع بها هذه السلطة، وبناءً على ذلك، لا يجوز للسلطة التنفيذية أن تبدأ في تنفيذ مشروع الموازنة قبل أن تتاح لممثلي الشعب وأعضاء السلطة التشريعية فرصة دراسته ومناقشته بشكل دقيق قبل إقراره، وبعد انتهاء هذه المناقشة، يتم إقراره وإصداره في قانون يُعرف بقانون الموازنة العامة.

وفي العراق، وكحال بقية الدول، تُعدُّ المصادقةُ على مشروع قانون الموازنة العامة من اختصاص السلطة التشريعية، وهو ما نصَّ عليه الدستور العراقي النافذ لسنة 2005، كما أكدَّ قانون الإدارة المالية رقم (6) لسنة 2019 المعدل هذا المبدأ، إذ نصَّ على أنَّ وزير المالية يقوم بعرض مشروع قانون الموازنة العامة، بعد موافقة مجلس الوزراء عليه، على السلطة التشريعية لغرض المصادقة عليه. تبدأ الموازنة عادةً بمناقشة بنود النفقات العامة، ثم بعد ذلك تُناقش بنود الإيرادات، وذلك حتى لا يقيّد أعضاء مجلس النواب بما هو متاح للدولة من إيرادات على حساب الحاجات العامة التي تتطلبها النفقات العامة. ولهذا، قد يكون من الطبيعي أن تتضمن الموازنة عجزاً مالياً.

وعلى أيِّ حال، فإنَّ السلطة التشريعية تمتلك الحقَّ في قبول مشروع الموازنة العامة بالكامل أو رفضه أو إجراء التعديلات عليه، وهو ما نصَّ عليه الدستور العراقي النافذ وقانون الإدارة المالية. إذ ورد في الدستور أنَّ مجلس النواب يملك الحقَّ في إجراء مناقلات بين أبواب وفصول الموازنة العامة، وكذلك تخفيض إجمالي مبالغها.

ويختص مجلس الوزراء بسلطة زيادة إجمالي مبلغ النفقات أو زيادة إجمالي الموازنة العامة، وذلك عند وجود مبررات مالية واقتصادية تستدعي ذلك، وبما لا يتعارض مع أحكام الدستور وقانون الإدارة المالية،

ويتم هذا الإجراء عادةً بعد دراسة دقيقة للظروف المالية للدولة، والتأكد من أن الزيادة تخدم المصلحة العامة وتتسجم مع الأهداف الاقتصادية والمالية المعتمدة في السياسة العامة للدولة.

3. مرحلة تنفيذ الموازنة العامة

يُقصدُ بتنفيذ الموازنة العامة مجموعة العمليات التي يتمُّ من خلالها تحصيل المبالغ الواردة في جانب الإيرادات، وإنفاق المبالغ المدرجة في جانب النفقات، وتتولَّى القيام بهذه العمليات السلطة التنفيذية عبر أجهزتها ومؤسساتها المختلفة، وبذلك تضع الموازنة موضع التنفيذ العملي لتحقيق الأهداف المالية والاقتصادية للدولة.

إجازة البرنامج لاعتماد النفقات العامة لا تعني التزام الحكومة بإنفاق كامل المبالغ المعتمدة، بل تعني منحها الترخيص بالإنفاق ضمن حدود هذه المبالغ وعلى الوجوه المعتمدة لها، مع عدم تجاوز هذه الحدود قبل الحصول على موافقة البرلمان.

وتقوم الجهات المخوَّلة بتحصيل الإيرادات بجباية المبالغ المأذون بها في قانون الموازنة العامة، وكذلك بموجب القوانين الخاصة بكلِّ ضريبة أو رسم أو أي موردٍ آخر، وينطبق ذلك أيضاً على الإيرادات الأخرى التي تلتزم الدولة بتحصيلها وفقاً للأطر القانونية المعتمدة.

تمنياتي للجميع بالنجاح والتوفيق

